رابط المادة على منصة باحث

0212 - حكم الصلاة في مكان فيه صور معلقة، وحكم تعليقها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول اصلي في غرفة بها صور كصورة صديق لي معلقة على الحائط او صورة انسان اخر. وقد قال لي بعض الاخوة ان صلاتك باطلة بسبب مقابلتك للصور او استقبال هذه الصور فكيف افعل؟ وماذا في المدة الماضية؟ وما حكم صلاتي؟ بارك الله - 00:00:00

وفيكم انه غلط اللي قال انه باطل الصلاة صحيحة. ولكن يكره الصلاة في هذه الحفظة اذا تيسر غيرها وانه الصلاة صحيحة لانك لا تعبد الصورة انما صليت لله فصلاتك صحيحة ولا يجوز نشر الصور في في الحجر - 00:00:20

نصب الصور في المكاتب والهجر لا يجوز الواجب ازالتها فعليك ان تنصح اخاك ان يزيل هذه الصور المعلقة وان يلقيها في البيت يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب - 00:00:37

ويقول صلى الله عليه وسلم لا تدع صورة الا طمستها ولا قبر مشرك الا سويته هكذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه عاشوراء الا طمستها ولا قبر مسلم الا سويته - 00:00:55

ولما رأى سترا عند عائشة رضي الله عنها فيه تصاوير هتكه وغضب عليه الصلاة والسلام وقال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم فانت تنصح اخاك - 00:01:10

حتى يزيل الصورة المعلقة واما الصلاة فصحيحة ولكن يكره الصلاة المحلية في التصاوير الا عند الحاجة. فمن تيسر غيره فلا بأس. نعم. بارك الله فيكم - 00:01:25